الباب العشرون

العيد لمن طاعاته تزيد

« العيد هو موسم الفرح والسرور ، وأفراح المؤمنين وسرورهم في الدنيا إنما هو بمولاهم إذا فازوا بإكمال طاعته ، وحازوا ثواب أعمالهم بوثوقهم بوعده لهم عليها بفضله ومغفرته كما قال تعالى : ﴿ قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون ﴾ [يونس : ٥٨] .

قال بعض العارفين : ما فرح أحد بغير الله إلا بغفلته عن الله ، فالغافل يفرح بلهوه وهواه والعاقل يفرح بمولاه .

وكان فؤادي خاليًا قبل حبكم ... وكان بذكر الخلق يلهو ويمرحُ
فلما دعا قلبي هواك أجابه ... فلست أراه عن فنائك يبرحُ
رُميتُ بِبُعد منك إن كنت كاذبًا ... وإنْ كنت في الدنيا بغيرك أفرحُ
وإن كان شيء في البلاد بأسرها ... إذا غبتَ عن عيني لعيني يملحُ
فإن شئت واصلني وإن شئت لم تصل ... فلست أرى قلبي لغيرك يصلُح

ليس العيد لمن لبس الجديد ، إنما العيد لمن طاعاته تزيد ، ليس العيد لمن تجمل باللباس والركوب ، إنما العيد لمن غُفرت له الذنوب ، في ليلة العيد تفرق خلع العتق والمغفرة على العبيد ، فمن ناله منها شيء فله عيد ، وإلا فهو مطرود بعيد »(١) .

للناس فطر وعيد ... إني فريد وحيد
يا غايتي ومُنايَ ... أتمّ لي ما أريد

ويقول عابد :

ليس عيد المحب قصد المصلى ... وانتظار الأمير والسلطان
إنما العيد أن تكون لدى الحب كريمًا ... مقربا في أمان

(١) «لطائف المعارف» .

وأنشد :

إذا ما كنت لي عيداً فما أصنع بالعيد
جرى حبك في قلبي كجري الماء في العود

وأما أعياد المؤمنين في الجنة فهي أيام زيارتهم لربهم عز وجل فيزورونه ويكرمهم غاية الكرامة ويتجلى لهم وينظرون إليه، ليس للمحب عيد سوى قرب محبوبه .

إن يوماً جامعاً شملي بهم ذاك عيدي ليس لي عيد سواه

كل يوم كان للمسلمين عيداً في الدنيا فإنه عيد لهم في الجنة يجتمعون فيه على زيارة ربهم ويتجلى لهم فيه، ويوم الجمعة يدعى في الجنة يوم المزيد ، ويوم الفطر والأضحى يجتمع أهل الجنة فيهما للزيارة ، وروي أنه يشارك النساء الرجال فيهما كما كن يشهدان العيدين مع الرجال دون الجمعة فهذا لعموم أهل الجنة فأما خواصهم فكل يوم لهم عيد يزورن ربهم كل يوم مرتين بكرة وعشيا ؛ الخاص كانت كلها لهم أعياداً فصارت أيامهم في الآخرة كلها أعياد .

قال الحسن كل يوم لا يعصى الله فيه فهو عيد :

عيدي مقيم وعيد الناس منصرف والقلب مني عن اللذات منحرف
ولي قرينان مالي منهما خلف طول الحنين وعين دمعها يكفُ

وكيف لا يكون يوم الفطر عيداً ، بعد الصيام والاعتكاف والعشر الأواخر من رمضان ، وغفران الذنوب ، وطول التهجد والقيام .

كل ما في الدنيا يذكر بالآخرة فمواسمها وأعيادها وأفراحها تذكر بمواسم الآخرة وأعيادها وأفراحها .

صنع عبد الواحد بن زيد طعاماً لإخوانه يوماً ، فقام عتبة الغلام على رؤوس الجماعة يخدمهم وهو صائم فجعل عبد الواحد ينظر إليه ويسارقه النظر ودموع عتبة تجري ، فسأله بعد ذلك عن بكائه حينئذ ، فقال : ذكرت موائد الجنة والولدان قائمون على رؤوسهم ، فغشي على عبد الواحد .

أبدان العارفين في الدنيا وقلوبهم في الآخرة :

جسمي معي غير أن الروح عندكم فالجسم في غربة والروح في وطن

أخي : يومنا هذا يوم العيد ، قد ميَّز فيه الشقي والسعيد ، فكم فرح بهذا اليوم مسرور وهو مطرود مهجور .

* قال بعض أصحاب سفيان الثوري : خرجت معه يوم عيد فقال : إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا غض البصر . ورجع حسان بن أبي سنان من عيده فقالت امرأته : كم من امرأة حسناء قد رأيت ؟ فقال: ما نظرت إلا في إبهامي منذ خرجت إلى أن رجعت !

* يا من يفرح في العيد بتحسين لباسه ، ويوقن بالموت وما استعد لبأسه، ويغتر بإخوانه وأقرانه وجُلاسه ، وكأنه قد أمن سرعة اختلاسه ، كيف تقر بالعيد عين مطرود عن الصلاح ، كيف يضحك سنّ مردود عن الفلاح ،كيف يُسَرّ من يُصرُّ على الأفعال القباح ، كيف لا يبكي من قد فاته جزيل الأرباح .

* فيا من وفى في رمضان على أحسن حال ، لا تتغير بعده في شوال ، يا من رأي العيد ووصل إليه ، متى تشكر المنعم وتثنى عليه ، فكم من صحيح هيأ طيب عيده صار ذلك الطيب في تلحيده .

يا من يصلح في رمضان وعزمه على الزلل في شوال أفسدت رمضان ، ويحك ! رب الشهرين واحد .

* أخي : ليس العيد ثوبًا يجرّ الخيلاء جره ، ولا تناول مطعم بكف شره لا يؤمن شرَّه ، إنما العيد لبس توبة عاص تائب يُسر بقدوم قلب غائب .

* والله ما عيد يعقوب إلا لقاء يوسف ، ولا أيام تشريق الصديق إلا أيام الغار .

يا راكبا تطوى المهامة عيسهُ فتريه رضراض الحصى مُترضرضًا

بلغ رعاك الله سكان الغَضَى مني التحية إن عَرَضت مُعرضًا

وقل انقضى زمن الوصال و ودُّنا باق على مر الليالي ما انقضى

ليس المحب من غيره انقضاء رمضان وتوليه ، فالجليل باق لا يزول ، ورب الشهر لا يحول .

قد يبلغ الشوق إلى الله بالمشتاق أن يقول :

الناس بالعيد قد سُرُّوا وقد فرحوا وما فرحتُ به والواحد الأحد

لما تيقنتُ أني لا أعاينكم غَضَّمتُ عيني فلم أنظر إلى أحد

رمضانهم دائم وشوالهم صائم ، أعيادهم سرور القوم بالمحبوب ، وأفراحهم بكمال التقوى وترك الذنوب ، إذا جن عليهم الليل عادت القلوب بالمناجاة جُدُدا وإذا جاء النهار سلكوا من الصوم جددا(١) .

يجمعون هممهم فيما أهمهم إذا بات هم الغافل بددا ، جزموا على ما عزموا ، أبدا أعيادهم بقرب القلوب إلى الحبيب دائمة ، وأقدامهم في الدجى على باب اللجأ قائمة ، وأرواحهم بالاشتياق إلى الملك الخلاق هائمة ، قربهم مولاهم فالنفوس عن الفاني الأدنى صائمة.

مغزى العيد الاجتماعي والإنساني :

« أما مغزاه الاجتماعي فهو ما يضيفه على القلوب من أنس ، وعلى النفوس من بهجة وعلى الأجسام من راحة ، وما يدعو إليه من تجديد أواصر الحب بين الأصدقاء ، والتراحم بين الأقرباء .

في العيد تتقارب القلوب على الود ، وتجتمع على الألفة ، ويتناسى الناس أضغانهم ، يجتمعون بعد افتراق ،ويتصافون بعد كدر .

* وفي العيد من المغزى الاجتماعي تذكير أبناء المجتمع بحق الضعفاء والعاجزين عليهم حتى تشتمل الفرحة بالعيد كل بيت ، وتعم النعمة كل أسرة ، وإلى هذا المغزى الاجتماعي العظيم يرمز تشريع « صدقة الفطر » في عيد الفطر ، ونحو « الأضاحى » في عيد الأضحى ، إن في تقديم صدقة الفطر ليلته إطلاقًا للأيدي الخيّرة ، فلا تشرق الشمس العيد إلا والبسمة تعلو شفاه الناس جميعًا .

---

(١) الجدد : الأرض الغليظة المستوية .

* أما المعنى الإنساني في العيد ، فهو أن يشرك أعداداً لا حصر لها من أبناء الشرق والغرب بالفرح والسرور في وقت واحد ، فإذا بالأمة تلتقى على الشعور المشترك بالغبطة ، وإذا بأبناء الأمة الواحدة على اختلاف ديارهم يشتركون في السراء كما يشتركون في الضراء ، ففي العيد تقوية لهذه الروابط الفكرية والروحية التي يعقدها الدين بين أبناء من مختلف اللغات والأقوام .

* تلك هي بعض المعانى الاجتماعية والإنسانية في العيد ، ومن ثم كانت الأعياد مظهراً واضحًا لهذه المعاني في كل مجتمع .

ومن أراد معرفة أخلاق الأمة فليراقبها في أعيادها إذ تنطلق فيها السجايا على فطرتها ، وتبرز العواطف والميول على حقيقتها ، والمجتمع السعيد هو الذي تسمو أخلاقه في العيد إلى أرفع ذروتها ، ويمتد شعوره إلى أبعد مدى .

يوم كانت أمتنا تتذوق طعم السعادة في مجتمعاتنا ، كان الأخ يفكر في ليلة العيد بجاره قبل أن يفكر بنفسه ، ويقدم حاجة أولاد صديقه على حاجة أولاده.

* حدّث الواقدي قال : كان لي صديقان أحدهما هاشمي ، وكنا كنفس واحدة ، فنالتني ضائقة شديدة ، وحضر العيد فقالت امرأتي : أما نحن في أنفسنا فنصبر على البأس والشدة ، وأما صبياننا هؤلاء فقد قطعوا قلبي- رحمة لهم- لما عليهم من الثياب الرثة ، فانظر كيف تعمل لكسوتهم؟ .

قال الواقدي : فكتبت إلى صديق الهاشمي أسأله التوسعة عليّ ، فوجه إليّ كيسا مختومًا فيه ألف درهم ، فما استقر في يدي حتى كتب إليّ الصديق الآخر يشكو مثل ما شكوت إلى صديقي الهاشمي ، فوجهت إليه الكيس بختمه، ثم أخبرت امرأتي بما فعلته فاستحسنته ولم تعنفني عليه ، فبينما أنا كذلك إذا وافاني صديقي الهاشمي ومعه الكيس كهيئته ، فقال لي : اصدقني عما فعلت بالكيس الذي وجهته إليك ، فعرّفته الخبر فقال لي : إنك حين طلبت مني المال لم أكن أملك إلا ما بعثت به إليك ، ثم أرسلت إلى صديقي الثالث أسأله المواساة فوجه إليّ الكيس الذي بعثت به إليه .

قال الواقدي : فتواسينا الألف درهم فيما بيننا : كل واحد ثلاثمائة ، ثم أخرجنا للمرأة مائة درهم ، ونمى الخبر إلى المأمون ، فدعاني وسألني فشرحت له الخبر، فأمر لنا بسبعة آلاف دينار ، لكل واحد منا ألفا دينار ، وللمرأة ألف دينار» هذا هو التعبير الصادق عند سمو الأخلاق الاجتماعية في كل أمة .

أريد أن نظهر في أعيادنا بمظهر الأمة الواعية التي لا يحول احتفاؤها بأعيادها دون الشعور بمصائبها .

أريد أن نقتصد في ضحكنا فتبدو على وجوهنا مسحة من الحزن الكريم الوقور ينم على مبلغ عنايتنا بقضايانا واهتمامنا بما يجري في وطننا من أحداث ونكبات[1] .

ما العيد إلا أن نعود لديننا ... حتى يعود قدسنا المفقودُ
ما العيد إلا أن نكون أمة ... فيها محمد لا سواه عميدُ
ما العيد إلا أن نعدَّ نفوسنا ... للحرب حيث بها هناك نجودُ
ما العيد إلا أن تكون قلوبنا ... نحو العدو كأنها جلمودُ
كونوا أشداءً على أعدائكم ... والله إن عدوكم لعنيدُ
فالمسلمون مكلفون بواجب ... لم يلههم عنه هوى وجمودُ
والمسلمون كبيرهم وصغيرهم ... بين الخلائق عالم محمودُ[2]

* * *

(١) «أحكام الصيام وفلسفته» (ص٩٠-٩٣) تأليف الدكتور مصطفى السباعي - المكتب الإسلامي .

(٢) «منكرات الأفراح» (ص٦٧) لمحمود مهدي استنابولي .

عيد بأي حال جئت يا عيد :

أقبلت يا عيد ، والأحزانُ أحزانُ   وفي ضمير القوافي ثار وبركانُ
أقبلتَ يا عيد ، والرمضاء تلفحني   وقد شَكَت من غبار الدرب أجفانُ
أقبلت يا عيد ، هذي أرض حسرتنا   تموج موجًا وأرض الأنس قيعانُ
أقبلتَ يا عيد ، والظلماء كاشفة   عن رأسها، وفؤاد البدر حيرانُ
أقبلتَ يا عيد ، أجري اللحن في شفتي   رَطبًا ، فيغبطني أهل وإخوانُ
أزف تهنئتي للناس أشعرهم   أني سعيد وأن القلبَ جَذلانُ
وأرسل البسمة الخضراء تذكرة   إلى نفوسهمو تزهو وتزدانُ
قالوا وقد وجّهوا نحوي حديثهمو   هذا الذي وجهه للبشر عنوان
هذا الذي تصدر الآهات عن دمه   شعراً رصينًا له وزن وألحانُ
لا لن أعاتبهم ، هم ينظرون إلى   وجهي ، وفي خاطري للحزن كتمانُ
والله لو قرأوا في النفس ما كتبت   يَدُ الجراح ، وما صاغتْه أشجانُ
ولو رأوا كيف بات الحزن متكئًا   على ذراعي ، وفي عينيه نُكرانُ
لأغمضوا أعينًا مبهورةً وبكوا   حالي ، وقد نالني بؤس وحرمانُ
أقبلتَ يا عيد ، والأحزان نائمة   على فراشي ، وطرف الشوق سهرانُ
من أين نفرح يا عيد الجِراح وفي   قلوبنا من صنوف الهمّ ألوانُ؟
ومن أين نفرح والأحداث عاصفة   وللدُمَى مقِل ترنو وآذانُ؟
من أين .. والمسجد الأقصى محطمة   آماله ، وفؤاد القدس ولهانُ ؟
من أين .. نفرح ياعيد الجراح وفي   دروبنا جُدُر قامت وكثبان؟

مـن أيــن ... والأمـة الـغــراء نـائــمـة   عـلى سـرير الـهوى ، والـلـيـل نشـوان ؟

مـن أين .. والـذل يـبنـي ألف مـنـتجـع   فـي أرض عـزّتـنـا ، والـربـح خُـسْـرانُ؟

مـن أين نـفـرح والأحبـاب مـا اقـتربـوا   مـنا ، ولا أصـبـحوا فـينا كـمـا كانـوا ؟

يـا من تـسـرب منـهم فـي الـفؤاد هـوى   قـامـت لــه فـي زوايـا الـنـفـس أركـان

أصبحت في يوم عـيدي والسؤال عـلى   ثـغــري يـئــنّ وفـي الأحــشـاء نـيـرانُ

أيــن الأحــبــة .. لاغـيــم ولا مـطــر   ولا ريــاض ولا ظـــل وأغـــصـــانُ ؟

أيــن الأحــبــة .. لا نجـوى مـعـطـرة   بـالـذكـريـات ولا شــيــح وريـحــانُ

أيـن الأحــبـة .. لا بـدر يـلـوح لـنـا   ولا نجـوم بـهـا الـظـلـمـاء تـزدانُ ؟

أيــن الأحــبـة .. لا بــحــر ولا جــزر   تـبـدو ، ولا سـفــن تجـري وشـطـآنُ ؟

أيـن الأحــبـة .. وارتـد الـسـؤال إلـى   صدري سهـامًا لها فـي الطعن إمـعانُ[1]؟

* * *

(١) قصيدة « عـندما يحزن العيـد » من ديوان « شموخ في زمن الإنـكسار » لعبد الرحـمن صالح العشماوي .

عندما يحزن العيد

سنن العيد

قال ابن عابدين « سمي العيد بهذا الاسم لأن لله تعالى فيه عوائد الإحسان ، أي أنواع الإحسان العائدة على عباده في كل يوم ، منها : الفطر بعد المنع عن الطعام ، وصدقة الفطر »(١) .

قال رسول الله ﷺ : « يا أبا بكر ، إن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا »(٢)

« وشبه الجملة من الجار والمجرور خبر إن المقدم على اسمها يفيد الحصر والقصر » .

قال ابن رجب الحنبلي في « لطائف المعارف » (٢٨٧) :

* « قال مخنف بن سليم وهو معدود من الصحابة « الخروج يوم الفطر يعدل عمرة والخروج يوم الأضحى يعد حجة » اهـ .

قال الصديق ـ رضي الله عنه ـ « لست تاركًا شيئًا كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به إني أخشى إن تركت شيئًا أن أزيغ » .

وهذه جملة من هديه ﷺ :

(١) التجمل في العيد :

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : أخذ عمر جبة من استبرق ، تباع في السوق ، فأخذها ، فأتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، ابتع هذه ، تجمل بها للعيد والوفود ، فقال له رسول الله ﷺ : « **إنما هذه لباس من لا خلاق له** » ، فلبث عمر ما شاء الله أن يلبث ، ثم أرسل إليه رسول الله ﷺ بجبة ديباج ، فأقبل بها عمر ، فأتى بها رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إن قلت : «إنما هذه لباس من لا خلاق له » وأرسلت إليَّ بهذه الجبة ، فقال له

---

(١) « حاشية ابن عابدين » (٢/ ١٦٥) .

(٢) رواه البخاري ومسلم وأحمد وابن ماجه .

رسول الله ﷺ : « **تبيعها أو تصيب بها حاجتك** »[١]

قال الإمام السندي :« منه عُلم أن التجمل يوم العيد كان عادة متقررة بينهم، ولم ينكرها النبي ﷺ فعُلم بقاؤها »[٢] .

* وكان ابن عمر « يلبس أحسن ثيابه في العيدين »[٣] .

* قال الإمام مالك ـ رحمه الله ـ : « سمعت أهل العلم يستحبون الطيب والزينة في كل عيد » .

(٢) الاغتسال يوم العيد قبل الخروج :

عن نافع : « أن عبد الله بن عمر كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلى »[٤] .

قال الإمام سعيد بن المسيب « سنّة الفطر ثلاث : المشي إلى المصلى ، والأكل قبل الخروج والاغتسال »[٥] .

* قال الإمام ابن قدامة في « المغني » (٢/ ٣٧٠) : « يستحب أن يتطهر بالغسل للعيد ، وكان ابن عمر يغتسل يوم الفطر ، وروي ذلك عن علي - رضي الله عنه - ، وبه قال علقمة ، وعروة ، وعطاء ، والنخعي ، والشعبي ، وقتادة ، وأبو الزناد ، ومالك ، والشافعي ، وابن المنذر » .

« وأما الذي روي عن رسول الله ﷺ في ذلك ، فهو ضعيف »[٦] .

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وأحمد .

(٢) حاشية السندي على النسائي (٣/ ١٨١) .

(٣) رواه البيهقي وابن أبي الدنيا وصحح إسناده ابن حجر في « فتح الباري » (٢/ ٤٣٩) .

(٤) أخرجه الإمام مالك ورواه أيضًا الشافعي وعبد الرزاق وسنده صحيح .

(٥) رواه الفريابي بإسناد صحيح ، انظر « إرواء الغليل » (٢/ ١٠٤) .

(٦) « كما عند ابن ماجة وفي إسناده جبارة بن المغلس وشيخه وهما ضعيفان ورواه أيضًا وفيه يوسف بن خالد السمتي ، كذبه غير واحد ».

انظر الرسالة القيمة «أحكام العيدين في السنة المطهرة » لعلي حسن عبد الحميد - المكتبة الإسلامية- الأردن .

(٣) الخروج إلى المصلى :

* عن أبي سعيد الخدري ـ رضي اللـه عنه ـ قال : « كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى ، فأول شيء يبدأ به الصلاة»(١) .

* عن عبد اللـه بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ قال : « كان ﷺ يغدو إلى المصلى في يوم العيد ، والعترة تُحمل بين يديه ، فإذا بلغ المصلى نصبت بين يديه، فيصلي إليها وذلك أن المصلى كان فضاء ليس فيه شيء يستتر به »(٢) .

* وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قيل له : أشهدت العيد مع النبي ﷺ؟ ، قال : نعم ، ولولا مكاني من الصغر ما شهدته ، حتى أتى العَلَم الذي عند دار كثير بن الصلت فصلى ثم خطب ، ثم أتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة ، فرأيتهن يهوين بأيديهن يقذفنه في ثوب بلال ثم أنطلق هو وبلال إلى بيته »(٣) .

وزاد مسلم في روايته عن ابن جريج : « قلت لعطاء أحقًا على الإمام الآن أن يأتي النساء حين يفرغ فيذكرهن ؟ قال :أي لعمري إن ذلك لحق علهيم ، وما لهم لا يفعلون ذلك ؟! » .

فالسنة في صلاة العيدين أن تؤدي في المصلى وبذلك قال جمهور العلماء.

قال البغوي في « شرح السنة » : « السنة أن يخرج الإمام لصلاة العيدين، إلا من عذر ، فيصلي في المسجد » .

وقال النووي « هذا دليل لمن قال باستحباب الخروج لصلاة العيد إلى المصلى ، وأنه أفضل من فعلها في المسجد ، وعلى هذا عمل الناس في معظهم الأمصار » .

وقال ابن حجر العسقلاني في « فتح الباري » (٢/ ٤٥٠) : « استدل به على استحباب الخروج إلى الصحراء لصلاة العيد ، وأن ذلك أفضل من صلاتها

---

(١) رواه البخاري ومسلم والنسائي .

(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة واللفظ له.

(٣) رواه البخاري والسياق له ، ومسلم وابن أبي شيبة وأبو نعيم في مستخرجه .

في المسجد ، لمواظبة النبي ﷺ على ذلك مع فضل مسجده .

وقال الشافعي في « الأم » : « بلغنا أن رسول الله ﷺ كان يخرج في العيدين إلى المصلى بالمدينة ، وكذا من بعده ، إلا من عذر مطر ونحوه ، وكذا عامة أهل البلدان إلا أهل مكة ».

* قال ابن الحاج في « المدخل » (٢٨٣) : « والسنة الماضية في صلاة العيدين أن تكون في المصلى ؛ لأن النبي ﷺ قال : « **صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه ، إلا المسجد الحرام** »(١) . ثم هو مع هذه الفضيلة العظيمة خرج ﷺ إلى المصلى وتركه » .

* وقال ابن قدامة في « المغني » (٢/ ٢٢٩) : «السنة أن يصلي العيد في المصلى».

وقال العلامة العيني الحنفي : « وفيه البروز إلى المصلى والخروج إليه ، ولا يصلى في المسجد إلا عن ضرورة » .

قال الألباني « صلاة العيدين الآن في المساجد : بدعة حتى على قول الشافعي لأنه لا يوجد مسجد واحد في بلادنا يسع أهل البلد الذي هو فيه » .

عن أم عطية : « أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرجهن في الفطر والأضحى العواتق ، والحيّض وذوات الخدور ، فأما الحيّض فيعتزلن الصلاة - وفي لفظ المصلى - ، ويشهدن الخير ودعوة المسلمين »(٢) .

والسنة مشروعية خروج النساء إلى المصلى لصلاة العيدين، بل ذهب كثير من أهل العلم إلى الوجوب ومنهم الصنعاني والشوكاني، وصديق حسن خان، وهو ظاهر كلام ابن حزم، ومال إليه ابن تيمية في «اختياراته» عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال «حق على كل ذات نطاق الخروج إلى العيد»(٣) .

---

(١) يبلغ درجة التواتر .

(٢) رواه مسلم واللفظ له ، والبخاري والترمذي ، والنسائي وابن ماجة وأحمد .

(٣) رواه ابن أبي شيبة وسنده صحيح .

* يقول محدث الشام الشيخ الألباني عن حكمة الصلاة في المصلى : « إن هذه السنة ـ سنة الصلاة في الصحراء ـ لها حكمة عظيمة بالغة : أن يكون للمسلمين يومان في السنة ، يجتمع فيها أهل كل بلدة ، رجالاً ونساء وصبيانا. يتوجهون إلى الله بقلوبهم ، تجمعهم كلمة واحدة ، ويصلون خلف إمام واحد ويكبرون ويهللون ، ويدعون الله مخلصين ، كأنهم على قلب رجل واحد ،وقد أمر رسول الله ﷺ بخروج النساء لصلاة العيد مع الناس ولم يستثن منهن أحد ، حتى أنه لم يرخص لمن لم يكن عندها ما تلبس في خروجها ، بل أمر أن تستعير ثوبًا من غيرها ، وحتى أنه أمر من كان عندهن عذر يمنعهن بالصلاة ، بالخروج إلى المصلى « ليشهدن الخير ودعوة المسلمين »[(١)] .

* ومقصد آخر : قول الدهلوي : « إن كل أمة لابد لها من عرضة ويجتمع فيها أهلها لتظهر شوكتهم وتعلم كثرتهم ، ولذلك كان النبي ﷺ يخالف في الطريق ذهابا وإيابًا ليطلع أهل كلتا الطريقين على شوكة المسلمين » .

(٤) من السنة إتيان المصلى ماشيا :

قال علي ـ رضي الله عنه ـ « إن من السنة أن تأتي العيد ماشيًا »[(٢)] .

قال ابن القيم في « الزاد » « وكان ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ مع شدة اتباعه للسنة – لا يخرج حتى تطلع الشمس ويكبر من بيته إلى المصلى ».

(٥) التكبير في العيدين :

قال البغوي « ومن السنة إظهار التكبير ليلتي العيدين مقيمين وسفرا في منازلهم ومساجدهم وأسواقهم وبعد الغدو في الطريق ، وبالمصلى إلى أن يحضر الإمام ، كان ابن عمر ـ رضي الله عنه– ـ يغدو إلى المصلى يوم الفطر إذا طلعت الشمس فيكبر حتى يأتي المصلى ثم يكبر بالمصلى حتى إذا جلس الإمام ترك التكبير »[(٣)] .

---

(١) كل ما ذكرناه في الخروج إلى المصلى فهو من رسالة « صلاة العيدين في المصلى هي السنة» للشيخ المحدث الألباني – المكتب الإسلامي .

(٢) أخرجه الترمذي وحسنه ، وابن ماجه ، وصححه الألباني .

(٣) أخرجه الحاكم والبيهقي وصححه ، رواه الدارقطني وابن أبي شيبة بإسناد صحيح ، انظر «إرواء الغليل » (٦٥٠) .

وكان ابن المسيب وعروة وأبو سلمة وأبو بكر يكبرون ليلة الفطر في المسجد يجهرون بالتكبير .

وقد ثبت أن النبي ﷺ « كان يخرج يوم الفطر فيكبر حتى يأتي المصلى ، وحتى يقضي الصلاة ، فإذا قضى الصلاة قطع التكبير »[١] .

* قال الشيخ المحدث الألباني : « وفي الحديث دليل على مشروعية ما جرى عليه عمل المسلمين من التكبير جهراً في الطريق إلى المصلى ، وإن كان كثير منهم بدؤوا يتساهلون بهذه السنة حتى كادت تصبح في خبر كان . . . ومما يحسن التذكير به بهذه المناسبة ، إن الجهر بالتكبير هنا لا يُشرع فيه الاجتماع عليه بصوت واحد كما يفعله البعض ، وكذلك كل ذكر يشرع فيه رفع الصوت أو لا يشرع ،فلا يشرع فيه الاجتماع المذكور فلنكن على حذر من ذلك »[٢] .

* سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن وقت التكبير في العيدين فقال رحمه الله : « الحمد لله» ، أصح الأقوال في التكبير الذي عليه جمهور السلف والفقهاء من الصحابة والأئمة : أن يكبر في فجر يوم عرفة ،إلى آخر أيام التشريق عقب كل صلاة ، ويُشرع لكل أحد أن يجهر بالتكبير عند الخروج إلى العيد ، وهذا باتفاق الأئمة الأربعة .

(٦) صيغ التكبير :

* «الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ، والله أكبر الله أكبر ولله الحمد»[٣] .

* « الله أكبر الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ، الله أكبر الله أكبر ولله الحمد »[٤] .

* « الله أكبر الله أكبر الله أكبر كبيراً »[٥] .

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » والمحاملي في « صلاة العيدين » وصححه الألباني في الصحيحة رقم (١٧٠) .

(٢) السلسلة الصحيحة (١/ ١٢) .

(٣) رواه ابن أبي شيبة بإسناد صححه الألباني عن ابن مسعود .

(٤) عن ابن مسعود وابن عباس بسند صحيح .

(٥) رواه عبد الرازق بسند صحيح عن سلمان .

* « الله أكبر الله أكبر ، الله أكبر ولله الحمد ، الله أكبر وأجلّ، الله أكبر على ما هدانا »[١] .

قال أبو عبد الرحمن السلمي : كانوا في الفطر أشد منهم في الأضحى قال وكيع : يعني في التكبير .

عن أنس رضي الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات »[٢] . قال المهلب : الحكمة في الأكل قبل الصلاة : أن لا يظن ظان لزوم الصوم حتى يصلي العيد ، فكأنه أراد سد هذه الذريعة[٣] .

(٧) مخالفة الطريق في الذهاب والإياب إلى المصلى :

عن جابر ـ رضي الله عنه ـ قال : « كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق »[٤] .

قال الإمام النووي : « وإذا لم يعلم السبب ، استحب التأسي قطعًا ، والله أعلم »[٥] .

(٨) لا يصلي قبل العيد شيئًا :

عن ابن عباس « أن النبي ﷺ صلى يوم الفطر ركعتين ، لم يصل قبلها ولا بعدها »[٦] .

قال ابن حجر في « فتح الباري » (٢/٤٧٦) : « والحاصل أن صلاة العيد لم يثبت لها سنة قبلها ولا بعدها ، خلافًا لمن قاسها على الجمعة» .

وعن أبي سعيد الخدري : «كان رسول الله ﷺ لا يصلي قبل العيد شيئًا ،

---

(١) رواه البيهقي ، وصحح إسناده الألباني عن ابن عباس .

(٢) رواه البخاري والترمذي وابن ماجه وأحمد .

(٣) فتح الباري (٢/٤٤٧) .

(٤) رواه البخاري .

(٥) روضة الطالبين (٢/٧٧) .

(٦) رواه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه .

فإذا رجع إلى منزله صلى ركعتين »[١] .

* حكم صلاة العيدين :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « ولهذا رجحنا أن صلاة العيد واجبة على الأعيان ، كقول أبي حنيفة وغيره وهو أحد أقوال الشافعي ، وأحد القولين في مذهب أحمد ، وقول من قال : لا تجب ، في غاية البعد ؛ فإنها من أعظم شعائر الإسلام ، والناس يجتمعون لها أعظم من الجمعة ، وقد شرع فيها التكبير، وقول من قال : هي فرض على الكفاية لا ينضبط »[٢] .

قال العلامة صديق حسن خان : « من الأدلة على وجوبها أنها مسقطة للجمعة إذا اتفقتا في يوم واحد»[٣] ، وما ليس بواجب لا يسقط ما كان واجبًا ، وقد ثبت أنه لازمها جماعة منذ شرعت إلى أن مات ، وانضم إلى هذه الملازمة الدائمة أمره للناس بأن يخرجوا إلى الصلاة»[٤] .

وقت صلاة عيد الفطر :

عن عبد الله بن بُسر صاحب النبي ﷺ أنه خرج مع الناس يوم فطر أو أضحى ، فأنكر إبطاء الإمام ، وقال : إنا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه ، وذلك حين التسبيح »[٥] . أي وقت صلاة النافلة إذا مضى وقت الكراهة .

قال ابن القيم : « يؤخر صلاة عيد الفطر ، ويعجل الأضحى » .

---

(١) رواه أحمد وابن ماجه والحاكم وصححه ووافقه الذهبي وحسنه الحافظ والألباني .

(٢) مجموع الفتاوى (٢٣/ ١٦١) .

(٣) كما في حديث أبي هريرة – عندما اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد – أن رسول الله ﷺ قال : « اجتمع في يومكم هذا عيدان ، فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنا مجمعون» رواه أبو داود وابن ماجة وسنده حسن .

انظر المغنى « ٢/ ٣٥٨) ، ومجموع الفتاوى (٢٤/ ٢١٢) .

(٤) انظر الروضة الندية (١/ ١٤٢) ، الموعظة الحسنة (٤٢-٤٣) ، نيل الأوطار (٣/ ٣٨٣ – ٣٨٣) وتمام المنة (٢/ ٣٧) .

(٥) علقه البخاري في صحيحه، ووصله أبو داود وابن ماجه والحاكم والبيهقي وسنده صحيح.

وقال صديق حسن خان: وقتهما بعد ارتفاع الشمس قيد رمح إلى الزوال.

وقال الشيخ أبو بكر الجزائري في « منهاج المسلم » (٢٧٨) :« وقتهما من ارتفاع الشمس قيد رمح إلى الزوال ، والأفضل أن تؤخر صلاة الفطر ليتمكن الناس من إخراج صدقاتهم » .

(٩) لا أذان ولا إقامة للعيدين :

عن جابر بن سمرة ـ رضي الله عنه ـ قال : صليت مع رسول الله ﷺ العيدين غير مرة ولا مرتين بغير أذان ولا إقامة »[(١)] .

وعن ابن عباس وجابر رضي الله عنهما قال : « لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى »[(٢)] .

قال ابن القيم في « زدا المعاد » (١/ ٤٤٢) : « وكان ﷺ إذا انتهى إلى المصلى أخذ في الصلاة من غير أذان ، ولا إقامة ، ولا قول : الصلاة جامعة ، والسنة أنه لا يفعل شيء من ذلك .

قال الصنعاني في « سبل السلام» (٢/ ٦٧) : « عدم شرعيتها في صلاة العيد فإنها بدعة » .

(١٠) صلاة العيد ركعتان :

* عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ « صلاة السفر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان ، وصلاة الفطر ركعتان ، تمام غير قصر ، على لسان محمد ﷺ »[(٣)] .

* الركعة الأولى تبدأ بتكبيرة الإحرام ثم يكبر فيها سبع تكبيرات ، وفي الركعة الثانية خمس تكبيرات ، سوى تكبيرة الانتقال .

عن عائشة رضي الله عنها « إن رسول الله ﷺ كان يكبر في الفطر

---

(١) رواه مسلم وأبو داود والترمذي .

(٢) رواه البخاري .

(٣) رواه أحمد والنسائي والطحاوي في « شرح معاني الآثار » والبيهقي وسنده صحيح .

والأضحى : في الأولى سبع تكبيرات ، وفي الثانية خمسًا سوى تكبيرتي الركوع»[١] .

قال الإمام البغوي : «وهذا قول أكثر أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم، أنه يكبر في صلاة العيد في الأول سبعًا سوى تكبيرة الافتتاح ، وفي الثانية خمسًا سوى تكبيرة القيام قبل القراءة رُوي ذلك عن أبي بكر وعمر وعلي » .

* والسنة في التكبير أن يكون قبل القراءة لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال « كبر رسول الله ﷺ في صلاة العيد :سبعًا في الأولى ، ثم قرأ ، ثم كبر فركع ،ثم سجد ، ثم قام فكبر خمسًا ،ثم قرأ ، ثم كبر فركع ثم سجد»[٢] .

* لم يصح عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه مع تكبيرات العيد[٣] ، لكن قال ابن القيم : « وكان ابن عمر - مع تحريه للاتباع يرفع يديه مع كل تكبيرة»[٤] . قال : الإمام مالك : « ارفع يديك مع كل تكبيرة » وهذا قول عطاء .

* لم يصح عن النبي ﷺ ذكر معين بين تكبيرات العبد ، ولكن ثبت عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنه قال عن صلاة العيد « بين كل تكبيرتين حمد لله عز وجل ، وثناء على الله»[٥] .

وفيه أيضًا عن ابن مسعود أنه قال « يحمد الله ويثني عليه ، ويصلي على النبي ﷺ »[٦] .

* عن أبي واقد الليثي ـ رضي الله عنه ـ : « سألني عمر بن الخطاب عما

---

(١) إسناده صحيح : رواه أبو داود وابن ماجة وأحمد والبيهقي .

(٢) حسن بشواهد : رواه أبو داود وابن ماجة وأحمد . انظر إرواء الغليل (٣/١٠٨ - ١١٢) وزاد المعاد (١/٤٤٣ - ٤٤٤) .

(٣) إرواء الغليل (٣/ ١١٢ - ١١٤) .

(٤) زاد المعاد (١/ ٤٤١).

(٥) رواه البيهقي والمحاملي وجوّده الألباني .

(٦) صححه الألباني .

قرأ به رسول الله ﷺ في العيد ؟ فقلت : بـ ﴿ اقتربت الساعة ﴾ و ﴿ ق ﴾ أخرجه مسلم .

قال ابن القيم « وربما قرأ فيهما ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ ، ﴿ هل أتاك حديث الغاشية ﴾ أخرجه مسلم من حديث النعمان بن بشير . صح عنه هذا وهذا ولم يصح عنه غير ذلك .

وباقي هيئاتها ، كغيرها من الصلوات المعتادة .

(١١) من فاتته صلاة العيد جماعة ، يصلي ركعتين :

قال البخاري ـ رحمه الله ـ « باب إذا فاته العيد يصلي ركعتين » . وهو قول عطاء ومذهب الشافعي .

(١٢) الخطبة بعد الصلاة : السنة في خطبة العيد أن تكون بعد الصلاة ؛ خلافًا لما فعله مروان بن الحكم عن ابن عباس قال « شهدت العيد مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ـ رضي الله عنهم ـ ، فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة»[١] .

(١٣) التخيير بحضور الخطبة :

وخطبة العيد كسائر الخطب ، تفتتح بالحمد والثناء على الله عز وجل .

* قال ابن القيم في « زاد المعاد » (١/ ٤٤٧ - ٤٤٨) : « وكان ﷺ يفتتح خطبة كلها بالحمد لله ، ولم يحفظ عنه في حديث واحد أنه كان يفتتح خطبتي العيد بالتكبير ، وإنما روى ابن ماجة في « سننه »[٢] . عن سعد القرظ مؤذن النبي ﷺ أنه كان يكثر التكبير بين أضعاف الخطبة ، ويكثر التكبير في خطبتي العيدين ، وهذا لا يدل على أنه كان يفتتحها به » .

وحضور الخطبة ليس واجبًا كالصلاة : قال عبد الله بن السائب : شهدت

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأحمد.

(٢) ورواه الحاكم والبيهقي وسنده ضعيف ، عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد المؤذن ضعيف، وأبوه وجده مجهولان .

العيد مع النبي ﷺ فلما قضى الصلاة قال ﷺ : « إنا نخطب ، فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس ، ومن أحب أن يذهب فليذهب »[١] .

قال ابن القيم في « زاد المعاد » (١/ ٤٤٨) : « ورخص ﷺ لمن شهد العيد أن يجلس للخطبة أو أن يذهب » .

(١٤) التهنئة بالعيد :

قال جبير بن نفير « كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا التقوا يوم العيد يقول بعضهم لبعض : تقبل الله منا ومنك »[٢] .

* سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن التهنئة يوم العيد فأجاب: « أما التهنئة يوم العيد ، بقول بعضهم لبعض إذا لقيه بعد صلاة العيد : تقبل الله منا ومنكم، وأحال الله عليك ونحو ذلك ، فهذا قد روي عن طائفة من الصحابة أنهم كانوا يفعلونه، ورخص فيه الأئمة كأحمد وغيره ، لكن قال أحمد : أنا لا ابتدئ أحدًا، فإن ابتدأني أحد أجبته ، وذلك لأن جواب التحية واجب ، وأما الابتداء بالتهنئة فليس سنة مأمورًا بها ، ولا هو أيضًا مما نهى عنه ، فمن فعله فله قدوة، ومن تركه فله قدوة ، والله أعلم »[٣] .

(١٥) السنة أن يخرج المعتكف فقط من المسجد إلى المصلى : قال إبراهيم النخعي : «كانوا يستحبون للمعتكف فقط أن يبيت ليلة الفطر في مسجده حتى يكون خروجه منه » وبوب ابن أبي شيبة في مصنفه « من كان يحب أن يغدو المعتكف كما هو من مسجده إلى المصلى » .

---

(١) إسناده صحيح : رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة والحاكم ، وصححه الحاكم والذهبي وابن خزيمة والألباني في ارواء الغليل (٣/ ٩٦-٩٨) .

(٢) قال ابن حجر في « فتح الباري » (٢/ ٤٤٦) : أدينا في« المحامليات بإسناد حسن عن جبير بن نفير » وحسنه أيضًا السيوطي في « وصل الأماني بأصول التهاني » .

(٣) مجموع الفتاوى (٢٤/ ٢٥٣) .

(١٦) الإذن بسماع الدف من الجويريات وتركه أولى : عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل عليّ رسول الله ﷺ ، وعندي جاريتان تغنيان بغناء بُعاث[١] ، فاضطجع على الفراش وحول وجهه ، ودخل أبو بكر فانتهرني وقال : مزمار الشيطان عند النبي ﷺ؟ فأقبل عليه رسول الله ﷺ فقال « **دعهما** » فلما غفل غمزتهما فخرجتا .

وفي رواية أخرى « قال رسول الله ﷺ : **يا أبا بكر ، إن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا** »[٢] .

قال ابن حجر في « فتح الباري » (٢/٤٤٣) : « وفي هذا الحديث من الفوائد مشروعية التوسعة على العيال في أيام الأعياد بأنواع ما يُحَصِّل لهم بسط النفس وترويح البدن من كلف العبادة ، وأن الإعراض عن ذلك أولى ، وفيه أن إظهار السرور في الأعياد من شعار الدين .

* * *

(١) كان فيه حرب بين الأوس والخزرج ، وبعاث : اسم لحصن الأوس .

(٢) الروايتان للبخاري ومسلم وأحمد وابن ماجه.